# البنوك الإسلامية أمام التحديات المعاصرة

إعداد:
د. عمر زهير حافظ

صفحة أبيض

بسم الله الرحمن الرحيم

**مقدمة**

١/١ تقدم العمل المصرفي الإسلامي تقدماً ملموساً مع بدايات القرن الهجري الخامس عشر، وبدا كأسلوب جديد يحقق أهداف الوساطة المالية ويتميز بالعمل على غير أساس الفوائد المصرفية. وأنشئت العديد من البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في أوساط اجتماعية واقتصادية مختلفة ، كما أخذت بعض البنوك العاملة على أساس الفوائد المصرفية في منافسة هذا الأسلوب الجديد، خاصة في تقديم التمويل باستخدام أساليب العمل المصرفي الإسلامي. وأصبح هذا العمل المصرفي الجديد حقيقة فرضت نفسها على ساحة العمل المصرفي المحلي والعالمي.

٢/١ كانت البدايات ذات الأهمية الدولية في العمل المصرفي الإسلامي قد تأسست في عام ١٩٩٥هـ/١٩٧٥م بنشأة البنك الإسلامي للتنمية كمؤسسة مالية دولية إسلامية تملكها حكومات الدول الإسلامية الأعضاء في منظمة المؤتمر الإسلامي ، واتخذت مقرها الدائم في مدينة جدة بالمملكة العربية السعودية. وتبع ذلك إنشاء البنوك الإسلامية في القطاع الخاص في العديد من الدول بدءا ببنك دبي الإسلامي في دولة الإمارات العربية المتحدة.

٣/١ تهدف هذه الورقة أولا إلى بيان طبيعة الأعمال المصرفية الإسلامية التي جمعت بين الأصالة بالتزامها بالشريعة الإسلامية ، والمعاصرة بتقديمها خدماتها بأسلوب بديل ومنافس للمؤسسات المصرفية الحديثة المتقدمة . كما تهدف الورقة ثانياً إلى التعرف على التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي وتقف حجر عثرة دون توسعه وانتشاره لكي ينتشل عن عقوبات الممارسات غير الشرعية في الأعمال المصرفية.

واختم هذه الورقة ببعض ما أراه ضروريا لثبات البنوك أو المصارف الإسلامية أمام التحديات المعاصرة لأداء واجبها المنوط بها، والله الموفق.

**ماهي المصرفية الإسلامية؟**

٢/١ من المعلوم لدى الاقتصاديين والماليين أن الوساطة المالية أصبحت ظاهرة مالية للاقتصاديات المعاصرة , وهي تتضمن التوسط بين أصحاب الفوائض المالية المدخرة أو المعدة للاستثمار، وأصحاب العجز المالي أو الرغبة في إدارة الأموال. وقد قامت البنوك والمصارف بدور مؤسسات هذه الوساطة المالية وأصبحت عنوانا لها.

٢/٢ المصارف الإسلامية مؤسسات للوساطة المالية تعمل وفق أحكام الشريعة الإسلامية التي تحرم الفوائد المصرفية باعتبارها هي الربا المحرم، وقد وجد المصرفيون المسلمون في عقود المضاربة والمرابحة وغيرها من العقود الشرعية قاعدة وصيغة بديلة للعمل المصرفي المعاصر الذي يقوم على أساس فكرة القرض بفائدة معلومة مسبقاً ، وعليه فحسابات المودعين ذات الأجل قروض بزيادة مقررة عند التعاقد تدفعها المصارف لهم لقاء إيداعها لديهم مدة يتفق عليها. ومن جانب آخر، فإن تمويل رجال الأعمال والمستثمرين يعتبر أيضا قروضا مؤجلة الاستحقاق بزيادة فائدة مقررة عند التعاقد تحصل عليها البنوك من المقترضين.

٢/٣ الفرق الأساس بين المصارف الإسلامية وما يمكن أن نسميه بالتقليدية، هو أن المصارف الإسلامية تنهض بوظيفة الوساطة المالية على أساس عقود المضاربة الشرعية. وبذلك يكون الذين يودعون أموالهم لآجال محددة، أرباب أموال يضارب بها المصرف الإسلامي مقابل نسبة من الأرباح الصافية التي تتحقق من ذلك ، وهم يعلمون أنهم يتحملون مخاطر العمليات الاستثمارية هم أرباب مال (الطرف الأول في عقد المضاربة ) والمصرف هو العامل عليه ( الطرف الثاني).

وعند تقديم التمويل إلى المستثمرين ورجال الأعمال، يمكن أن يكون المصرف الإسلامي هو رب المال (الطرف الأول) وهم العاملون عليه ( الطرف الثاني) مقابل المشاركة في صافي الأرباح في آخر الفترة المالية. ويجدر

بالبحث هنا أن يشير إلى أن معظم عمليات المصرف الإسلامي التمويلية المعاصرة تأخذ بعقود لا تعتمد على المضاربة أو المشاركة ، ولكن تعتمد على عقود بيع وإجارة واستصناع وَسَلَم تنتهي كلها إلى ديون واجبة السداد في آجال متفق عليها . ولغلبة هذا النوع من التعاقد أسباب عديدة لا مجال لذكرها هنا.

٤/٢ ولأغراض تقييم الأصول وتوزيع الأرباح، تتبنى المصارف الإسلامية طريقة التنضيد الحكمي (التقديري) ، الذي يعتمد على استخدام الإجراءات والعمليات المحاسبية لإظهار القيمة النقدية الحالية للأصول وبناءا عليه يتحدد الربح أو تتحدد الخسارة كأساس للمحاسبة بين أصحاب الحسابات الاستثمارية والمصرف عند نهاية الفترة المالية.

**مصادر أموال المصرف الإسلامي**

٥/٢ تتكون مصادر أموال المصرف الإسلامي التي يوظفها في استثماراته من رأس المال وهو ما يساهم به مالكو المصرف عند إنشائه، والاحتياطيات والأرباح المدورة، ومن الحسابات الادخارية والاستثمارية (عقود مضاربة) التي تشارك في الربح والخسارة . والمصرف الإسلامي يضمن حسابات عقود المضاربة إذا تعدى أو خالف الشروط والأحكام المتفق عليها في المضاربة.

٦/٢ ومن مصادر أموال المصرف الإسلامي الحسابات الجارية وهي في حكم القرض، فالمصرف هو المقترض وصاحب الحساب هو المقرض . والحسابات الجارية قروض مضمونة حالة غير مؤجلة، يمكن للعميل أن يستردها في أي وقت دون أي زيادة لأن الزيادة المشروطة في القرض الحال أو الآجل هي من الربا المحرم. وتعد الحسابات الجارية من المصادر المهمة للأموال في المصرف التجاري خاصة. ويقوم المصرف بناءا على إجراءات الرقابة المركزية المصرفية في أي دولة باستبقاء جزء منها لدى المصرف المركزي وجزء آخر لتلبية طلبات السحب الطارئ ويستثمر ما بقي بعد ذلك

ضمن استثماراته المختلفة ، وما يتحقق من ربح فهو للمصرف لأنه تلقى هذه الأموال على أساس القرض المضمون والخراج بالضمان كما هي القاعدة الفقهية الكلية.

**استخدامات الأموال في المصرف الإسلامي**

٢/٧ يعمل المصرف الإسلامي على توفير التمويل لأغراض الاستثمار والاستهلاك ، من خلال عقود معروفة في الفقه الإسلامي، جرى تطويرها لكي تتلاءم مع أغراض وطبيعة نشاط المصرف باعتباره وسيطاً مالياً. وتنقسم هذه العقود إلى عقود بيوع للأعيان والمنافع (إجارة) ترتب ديوناً على المولين، وإلى عقود مشاركة في الربح والخسارة.

أما تمويل البيوع فينتهي بالتزامات بالدفع الآجل من قبل المستفيدين من التمويل، وهي عقود محلها السلع والأصول الرأسمالية وليس النقود كما هو الحال في ديون البنوك التقليدية التي تتولد عن القروض. ومن أهم صيغ تمويل البيوع، بيع المرابحة للآمر بالشراء والسَّلَم والاستصناع وعقود الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك.

٢/٨ الاستصناع عقد من العقود التي تطورت لتتلاءم مع حاجات الناس وذلك بالتعاقد مع العميل (المستصنع) لإنجاز المصنوع (مبنى تجاري أو سكني أو سلع مصنوعة) فيكون المصرف صانعاً يتعاقد مع صانع (مقاول أو مصنع) ليقوم بدوره بإنجاز المصنوع لحساب المصرف.

٢/٩ ومن الصيغ المعتمدة على الديون، بيع السَّلَم وهو عقد بيع لسلع موصوفة في الذمة، مؤجلة التسليم، يعجل فيه دفع الثمن. ولذلك فهو نافع للمنتجين من الصناع والمزارعين، حيث يحصل المزارع على النقود في بداية موسم الزراعة، فيشتري بها البذور والحاجات الأخرى ثم بعد أن يتم الحصاد يسلم السلعة التي باعها سلماً إلى المشتري. ومن الصيغ التي تعتمد على الديون أيضاً ، عقد الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك محددة بثمن معلوم وقد يتم في نهاية فترة الإيجار نقل ملكية الأصل إلى المستأجر.

٢/١٠ أما صيغ التمويل المعتمدة على المشاركة في الأرباح والخسائر فهي من عناصر تميز المصارف الإسلامية، وهي تلك التي لا يلتزم فيها العميل المستفيد من التمويل ، إلا بحسن الأداء والإدارة وعدم المماطلة في أداء حقوق المصرف إذا استحق شيء من ربح أو رأس مال، ويبقى المصرف شريكاً في تحمل مخاطر المشروع الذي يجري تمويله. وأهم هذه الصيغ، المضاربة وهي صيغة تمويل تفي بحاجات التجار ورجال الأعمال الذين يحتاجون إلى ممارسة التجارة وإنشاء المشاريع دون تحمل مديونيات محددة ويرغبون في مشاركة أرباب الأموال أرباحهم . ومن المعلوم أن لرب المال أن يشترط على المضارب الشروط التي يراها محققة لمصلحته دون الإخلال بأحكام المضاربة المقررة شرعاً، ولا يجوز تضمين العامل على المال، المضارب، ما قد يتحقق من خسارة، ولكنه يضمن جبر الخسارة إذا أهمل وفرَّط أو خالف الشروط.

ومن صيغ المشاركة في الأرباح والخسائر ما يتم بموجبه توفير المصرف لرأس المال المطلوب للمشروع المراد تنفيذه ، ويكون المصرف والعميل عندئذ شركاء في العمل والمال والربح أو الخسارة بقدر مساهمة كل منهم في رأس المال. ويجوز أن توكل إدارة المشروع إلى العميل مقابل أجر معلوم.

ويتفرع عن عقود المشاركة ، عقد المشاركة المتناقصة وهي صيغة تمويل غرضها التمليك المتدرج لأصل من الأصول مثل الآلات أو المباني التجارية أو المجمعات السكنية . وعندئذ يشترك المصرف والعميل في الشراء أو الإنشاء، وتقوم هذه الشركة باستثمار المبنى وتقاسم الأرباح والخسائر، ويتفق العميل مع المصرف على أن يقوم بشراء أجزاء من حصة المصرف بالتدريج فتنخفض حصة المصرف حتى يصبح المبنى في النهاية ملكاً للعميل.

**حجم الصناعة المصرفية الإسلامية**

٢/١١ نمت الصناعة المصرفية الإسلامية في الثلاث سنوات (١٩٩٩م -

٢٠٠١م) نموا ملحوظا يشمل المؤسسات المالية والبنوك وشركات الاستثمار، فقد زادت رؤوس الأموال في الصناعة على مستوى العالم من حوالي ٧ مليارات دولار أمريكي في عام ١٩٩٩م إلى ١٣ مليار عام ١٩٩٩م إلى ٢٠١ مليار عام ٢٠٠١م بنسبة متوسطة تجاوزت ٢٠٪ سنويا.

ومن الملفت للنظر أن ثلاثة من البنوك الإسلامية كانت ضمن العشرة الأولى على مستوى البلاد العربية من حيث نسب نمو الموجودات في عام ٢٠٠٢م وتجاوزت في ذلك ٢٧٪. أما من حيث تحقيق أفضل متوسط للعائد على الموجودات فقد كان أحد البنوك الإسلامية هو الأول من أول ١٠٠ مصرف عربي في عام ٢٠٠٢م ، وحقق معدل ٧,٧٪.

وأما من حيث متوسط العائد على الأموال الخاصة فقد كان بنكان إسلاميان من ضمن العشرة الأوائل في أول ١٠٠ مصرف عربي وبنكان إسلاميان ضمن العشرة الأوائل في نسب نمو الأرباح في عام ٢٠٠٢م.

وإذا أضفنا إلى ذلك أن الكثير من البنوك التقليدية تقدم خدمات مصرفية إسلامية وتدخل إحصائيات هذه الخدمات في بياناتها العامة ولا تفصلها عنها، يمكننا أن نلمح الأهمية الكبرى لهذه الصناعة الناشئة على مستوى البلاد العربية وعلى المستوى العالمي.

**التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية**

٣/١ لعل أوسع الدراسات التي عالجت المشكلة هي الدراسة التي أصدرها مؤخرا المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، التابع للبنك الإسلامي للتنمية بجدة. وقد قسمت تلك الدراسة التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية في العصر الحاضر إلى قسمين: الأول، يتعلق بالجوانب المؤسسية كالإطار القانوني والسياسات الداعمة والإطار الإشرافي والمعايير المحاسبية وانعدام المؤسسات المساندة كأسواق الأسهم، والأسواق المالية الثانوية المنظمة وأسواق الاستثمار قصير الأجل. والثاني يختص بالجوانب

التشغيلية، كعملية تطوير المنتجات المالية الجديدة، والقضايا الشرعية المصرفية والتعليم والتدريب والبحوث، وانعدام التمويل عن طريق المشاركات عموماً وما يتعلق بذلك من إشكاليات تشغيلية تتعلق بعدم سيولة الموجودات والتخلف عن السداد وهيكلة الموجودات في المدى القصير. ومن التحديات التشغيلية، التوظيف المحلي للأموال والمنافسة والعولمة. وقد اعتمدت الدراسة المذكورة في هذا العرض للتحديات التي تواجه البنوك الإسلامية، على استبيان وزع على مائة من العلماء والمفكرين والمصرفيين حول العالم.

٢/٣ درس مشكلة التحديات التي تواجه البنوك الإسلامية، العديد من الباحثين، مثل الدكتور فؤاد العمر، نائب رئيس البنك الإسلامي للتنمية سابقا، والذي ركز على دراسة التغيرات المتوقعة من تطبيق اتفاقية (الجات) وإنشاء منظمة التجارة العالمية، وما يمكن أن ينتج عن ذلك من تحديات كزيادة حدة المنافسة بين البنوك الإسلامية ذاتها وبينها والبنوك الأخرى.

أما الدكتور سامي حمود، وهو من الباحثين المعروفين في مجال البنوك الإسلامية، فقدم في ورقة نوقشت في أحد الاجتماعات الخاصة بالمصارف الإسلامية، جذور العمل المصرفي، والواقع المعاصر للبنوك الإسلامية الذي يتمثل في عدم توحيد التشريعات الحاكمة لأعمالها وغياب الإطار المؤسسي والتنظيمي لسوق رأس المال والأدوات المالية وغياب المؤسسات المصرفية الإسلامية التي تقوم بدور السوق الثانوي لرأس المال.

وأما د.محمد حسن عبد الحميد، من الباحثين العاملين في مجال البنوك الإسلامية ، فقد تحدث عن العولمة وظواهرها ومخاطرها ، ثم تحدث عن آثارها على البنوك الإسلامية ، واعتبر أن العولمة تشكل تحديات خطيرة أمام هذه البنوك بعد توقيع اتفاقية الخدمات في إطار منظمة التجارة العالمية ، في ديسمبر ١٩٩٧م. وخلص إلى أن هناك تحديان أمام البنوك الإسلامية في إطار العولمة وهما: أولاً القدرة على إعادة تأهيل البنوك الإسلامية داخلياً عن طريق زيادة رأس مالها وتأهيل كوادرها

وعملياتها وإعطاء أهمية أكبر للرقابة عليها وثانياً القدرة على العمل جماعياً.

وأما د. بشير عمر فضل الله ، وزير مالية سابق في السودان ومستشار في البنك الإسلامي للتنمية ، فإنه يقدم تصوراً عن آثار العولمة على البنوك الإسلامية. وبعد تعريف العولمة وعلاقتها بالإصلاح الاقتصادي والفرص التي تتيحها, يوضح الخصائص الرئيسية للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية ويلخص التحديات التي تواجه هذه البنوك في خمسة تحديات هي: إيجاد الإطار المؤسسي الملائم، وعدم توفر المعايير المحاسبية والمراجعة، وضعف تطوير البحوث والتدريب، وإدارة المحافظة المالية ، وأخيراً، الحجم الصغير والأرصدة قصيرة الأجل. ويعتبر الدكتور بشير أن هذه التحديات يجب أن تعمل البنوك الإسلامية على مواجهتها بوضع الخطط والبرامج اللازمة، واستحداث أنظمة الإنذار المبكر للحيلولة دون انهيار هذه البنوك فيما إذا تعرضت لإدارة سيئة أو لأي أسباب أخرى.

٣/٣ ويعتبر الباحث أن بناء قطاع مصرفي إسلامي ذي كفاءة متميزة واجب على الأمة الإسلامية وهي في أمس الحاجة إليه في العصر الحاضر.ولذلك فإن النظر إلى التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية أخذا في الاعتبار تحديد الجهات التي يمكن للبنوك الإسلامية أن تتعامل معها مباشرة لإيجاد حلول لهذه التحديات ، يساعد على تحقيق هدف وضع خطة ملائمة للمعالجة والمواجهة.

**وتنقسم التحديات بناء على هذا التصور إلى ما يلي:**

١- تحديات داخل إطار البنوك الإسلامية تتعلق بأدائها على مستوى كل بنك وعلى مستوى البنوك جميعاً.

٢- تحديات تتعلق بعلاقة البنوك الإسلامية ، بالبنوك المركزية المرخصة لها والمشرفة عليها.

٣- تحديات تتعلق بعلاقة البنوك الإسلامية بمجتمع الأعمال المتعامل معها وبمجتمع المدخرين.

٤- تحديات تتعلق بعلاقة البنوك الإسلامية بالبنوك التقليدية الأخرى المنافسة.

٥- تحديات تتعلق بعلاقة البنوك الإسلامية بالاقتصاد والنظام العام.

٦- تحديات في إطار علاقة البنوك الإسلامية بالنظام المصرفي وبالاقتصاد العالميين.

**ونبدأ باستعراض هذه التحديات:**

**٤/٣ تحديات من داخل البنوك الإسلامية**

إذا اعتبرنا أن البنوك الإسلامية، صناعة ناشئة ، مقارنة بالبنوك التقليدية التي بدأت أعمالها قبل قرنين من الزمان، فإن هذه الصناعة الناشئة في حاجة ماسة إلى بناء نفسها حتى تقوى وتستطيع تحقيق الهدف المطلوب منها. وهذا في حد ذاته تحد كبير للغاية في ظل التنافس المتزايد لاعتبارات النشأة الحديثة أو لاعتبارات العولمة وتحرير تجارة الخدمات. والنظر إلى هذا التحدي يتطلب مواجهة مع الذات لكل بنك على حدة، وهو واجب فردي على كل بنك أن يقوم به ويضع له الخطة المناسبة ، وتتحمل مجالس إدارات البنوك الإسلامية المسؤولية العظمى في هذا الشأن ، وتتحمل الجمعيات العامة للبنوك أيضا مسؤولية اختيار مجالس الإدارات ومراقبة أعمالها. ومن القضايا الواجب النظر إليها بعناية تامة:

١- كفاءة الإدارة التنفيذية وسلامتها.

٢- الالتزام الشرعي للأفراد والأنظمة والإجراءات.

٣- الرقابة الداخلية الفنية والشرعية.

٤- التطوير المستمر للأدوات والفرص الاستثمارية.

٥- العناية بمصالح المساهمين ، مع أداء حقوق المودعين وعدم التفريط بها لصالح المساهمين الذين يعينون الإدارة.

٦- الاستيعاب لمتطلبات السوق والاقتصاد والمجتمع وأوليات كل منهم في إطار مبادئ الاقتصاد الإسلامي، ورسم خارطة الأهداف والأعمال على هذا الأساس.

٧- التدريب المستمر للعاملين لضمان كفاءتهم وحرصهم.

٨- إجراء البحوث الخادمة للنواحي الفنية والعملية الشرعية.

٩- إنشاء قواعد البيانات والمعلومات بما يخدم مقتضيات العولمة والانفتاح وتحرير الخدمات.

١٠- العناية بأداء المسؤولية الاجتماعية للبنك ورعاية مبدأ أن لا يكون المال دولة بين الأغنياء من المجتمع.

**٥/٣ تحديات في العلاقة مع البنوك المركزية**

من الصفات المميزة للأنظمة المصرفية المعاصرة، وجود سلطة إشرافية ورقابية تتمثل في البنوك المركزية في كل دولة، يناط بها الترخيص للوحدات المصرفية العاملة ورقابتها والإشراف عليها للتأكد من قيامها بتنفيذ شروط ومواصفات النظام الرقابي عليها.

والبنوك الإسلامية شأنها شأن البنوك الأخرى، تخضع للرقابة والإشراف المركزي، على أعمالها. ولكن من خلال الممارسات المعاصرة أتضح في كثير من الدول الإسلامية وغيرها، أن هذه البنوك المركزية لم تتهيأ بعد لوضع الأطر الرقابية والإشرافية الملائمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي. ولذلك وجدنا بعضها يصدر نظاماً خاصاً للترخيص للبنوك الإسلامية تؤسس بموجبه وتراقب بناء على تعليمات خاصة. ويبدو أن هذه الأوضاع في سبيلها للتغيير، فقد ازدادت معرفة بعض البنوك المركزية بطبيعة العمل في البنوك الإسلامية ، وتهيأت له بعض الكوادر المؤهلة لتنفيذ الإشراف والمراقبة ، وهناك محاولات جادة في بعض الدول الإسلامية.

ومن هذا المنطلق تواجه مجموعة البنوك الإسلامية تحدياً حقيقياً في

كيفية تأسيس هذه العلاقة الخاصة بالإشراف والرقابة عليها من قبل البنوك المركزية لكي تكون رافداً هاماً لنجاحها وليس معيقاً لأعمالها. ويمكن وضع بعض المسائل الفنية في هذه العلاقة بين البنوك المركزية والبنوك الإسلامية ، والتي تحتاج إلى عناية خاصة من قبل الجهات الرقابية توفيرا للثقة في أعمال البنوك الإسلامية وعناية بحقوقها:

١- سياسة الاحتياطي القانوني على الودائع الاستثمارية وضرورة التفريق بين طبيعة هذه الحسابات القانونية والشرعية في البنوك الإسلامية وفي البنوك التقليدية.

٢- سياسة الإيداع لدى المصرف المركزي والدعم قصير الأجل لطلبات البنوك الإسلامية من السيولة وتنقية كل ذلك من عنصر الفائدة المصرفية.

٣- سياسة العرض والإفصاح للحسابات الختامية ومراعاة المعايير المحاسبية للمؤسسات المالية الإسلامية.

٤- متطلبات هيكلة الأصول حتى تتلاءم مع الشروط الشرعية.

٥- هيكلة علاقة البنوك الإسلامية مع أصحاب الحسابات الاستثمارية والممولين لتوفير الثقة الفنية والشرعية ودعم الصدق والشفافية.

**٦/٣ تحديات مع مجتمع الأعمال ومجتمع المدخرين**

الصناعة المصرفية الإسلامية حديثة النشأة، ولم تغط بعد مساحات واسعة في الاقتصاد ولا زالت الهيمنة للطرق والأساليب التقليدية في العلاقة بين البنوك ومجتمع رجال الأعمال ومجتمع المدخرين . وصياغة هذه العلاقة في شكل جديد وإطار ملتزم بأحكام الشريعة الإسلامية ، يعتبر تحدياً عظيماً، لأن البنوك الإسلامية لن تستطيع النمو والتقدم دون مجتمع الأعمال ودون مجتمع المدخرين.

ويتمثل التحدي مع مجتمع الأعمال في اعتياد مجتمع الأعمال الحالي

على علاقة الاقتراض الربوي من القطاع المصرفي، وعلى علاقة الإيداع لأجل على أساس الفائدة أيضاً. ويحاول القطاع المصرفي ومجتمع الأعمال، الموازنة بين العلاقتين لكي يحقق أعلى عائد ممكن. ويلعب سعر الفائدة أداة محورية في ترتيب هذه العلاقات. وهذا الأسلوب التقليدي في إدارة التمويل والإيداع، يوفر رؤية سابقة لسلوك هذه المتغيرات، مما لا يوفره أسلوب الإيداع لأجل على أساس المضاربة ، كما لا يوفره أسلوب التمويل بالمشاركة والذي يمثل أساس فكرة العمل المصرفي الإسلامي.

وإعادة تشكيل ثقافة مجتمع الأعمال وتأسيس خططه وبرامجه على أسس مغايرة يحتاج إلى جهود مضنية وإلى زمان طويل، وهو تحد ضخم جداً إذا أخذنا في الاعتبار ظروف الصناعة الناشئة وضعف إمكانياتها التي لا تفي باحتياجات قطاع الأعمال ، وتخلف الأطر التنظيمية المساندة لأعمال المصارف الإسلامية.

ويتمثل التحدي مع مجتمع المدخرين، في أن أصحاب حسابات الادخار هم من الفئات ذات الدخول المتوسط والصغير وقد ألفوا أن البنوك التقليدية تعطي فوائد على هذه الحسابات أقل مما تعطي على الحسابات الاستثمارية لأجل ، باعتبار ضآلة هذه الحسابات وتعرضها للسحب بصفة مستمرة، وهذا يجعلهم على علم بقدر ما يعود على ما يدخرونه الآن ومستقبلاً على وجه التحديد. وهذا النمط من العلاقة لا يمكن أن يوجد في البنوك الإسلامية التي يحكمها عقد المضاربة في الحسابات الادخارية فصاحب الحساب الادخاري له نصيب وحصة من الأرباح التي سيتم تحقيقها في نهاية الفترة, وهذا يتعلق ويتأثر بأمور عديدة منها كفاءة إدارة البنك والفرص المتاحة للاستثمار قصير الأجل وقليل المخاطر . وبالتالي هو لا يعلم كم سيكون رصيد حسابه بعد فترة. وهذا الأسلوب يبدو مريحاً لأصحاب الحسابات الادخارية ولكنه يتعارض مع أسس العمل المصرفي الإسلامي. وإعادة صياغة ثقافة المدخرين، مسألة تحتاج إلى جهاد كبير، خاصة مع

وجود محاولات إعلامية مضادة.

### ٧/٣ تحديات مع البنوك التقليدية

نشأت البنوك الإسلامية في مجتمع البنوك التقليدية التي تعتمد على أسلوب الفائدة المصرفية في سياستها وإدارة أعمالها. وقد أدى ذلك إلى بروز روح التنافس بين الجانبين خاصة في الحدود التي يستطيع فيها المصرف الإسلامي العمل . وقد شهدت صناعة العمل المصرفي عدة صور في هذا الإطار:

١- تنافس في مجالات التمويل ، نتج عنه صور للتعاون والتكامل فيما بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية، حيث برز ذلك في عمليات للتمويل المشترك ، أو عمليات للتمويل المجمع.

٢- تنافس في مجال الاستثمار، نتج عنه إنشاء صناديق استثمارية تلتزم بمعايير شرعية لجذب المدخرات الصغيرة أو الكبيرة، في البنوك التقليدية.

٣- تنافس في مجال الودائع، نتج عنه إنشاء نوافذ أو فروع إسلامية في البنوك التقليدية.

٤- تعاون مع البنوك التقليدية في استثمار الفوائض المالية لدى البنوك الإسلامية ، نظراً لخبراتها وعلاقاتها البنكية حول العالم.

ويتضمن التحدي في هذا الإطار، ما يمكن أن تحققه البنوك الإسلامية من هذه العلاقات . هل يمكن أن تكون دعماً لتطورها ونموها وحصولها على شريحة أكبر من ودائع وتمويلات السوق المصرفي؟ هل يمكن أن تجير هذه العلاقات لترسيخ أقدامها في السوق ونشر المنهج المصرفي الإسلامي؟ إلى أي مدى يمكن أن تستثمر البنوك التقليدية هذه العلاقات لمصلحة توسعها هي وتحجيم دور ونمو البنوك الإسلامية؟ إن التحديات هذه تشمل قدرة البنوك الإسلامية على الاحتفاظ بتخصصها وتميزها النسبي في مجال

العمل المصرفي. هل يمكن للقانون المنظم للعمل المصرفي في دولة ما ، أن يحقق التوازن في الاختصاصات والأعمال بين البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية؟ والسبب الذي يكمن خلف هذا السؤال هو أن البنوك الإسلامية لا تستطيع أن تمارس إلا ما تسمح به الشريعة الإسلامية ، أما البنوك الأخرى فيمكنها في حالة ما إذا سمح لها، أن تمارس أعمالها على هذا الأساس وعلى أي أساس وضعي آخر، وبالتالي تحصل على ميزة إضافية لا تستطيع البنوك الإسلامية مجاراتها في ذلك مما يخل بمبدأ تكافؤ الفرص. ومن أجل ذلك تبنت بعض البنوك المركزية الفصل في الاختصاصات، وقصرت ممارسة العمل المصرفي الإسلامي على مؤسسات البنوك الإسلامية، في حين سمحت بنوك مركزية أخرى للبنوك التقليدية بالعمل المصرفي الإسلامي في أشكال متعددة كالفروع والنوافذ والصناديق الاستثمارية والتمويلات الإسلامية، واعتبر ذلك في كثير من الأحيان نجاح للعمل المصرفي الإسلامي على المستوى المحلي والعالمي.

**٨/٣ تحديات في إطار نظام الاقتصاد والقانون العام**

قطاع العمل البنكي الإسلامي، أحد القطاعات الاقتصادية ، وهو جزء من النظام الاقتصادي الذي تتكامل أجزاؤه المختلفة لصياغة صورة ذات أبعاد شاملة لدور الإسلام في عالم الاقتصاد. وفي كثير من الحالات الاقتصادية والمالية والقانونية والاجتماعية الأخرى. وهذا هو أحد مواطن التحدي الذي يجابه البنوك الإسلامية.

ولتوضيح معالم هذا التحدي نذكر الأمثلة التالية:

- نظام المضاربة والمشاركة مبني على الثقة والأمانة وهي من موجبات النظام الأخلاقي. فإذا ساد المجتمع خلاف ذلك لم يتجه النظام البنكي لهذا النوع من العقود، وتجنبه خشية سوء العاقبة.
- نظام التمويل بالدين دون زيادة عند التأخير في الدفع، مبنى على قيام

المدين بالدفع، فإذا ماطل الغني، وعطل أموال البنك، أحدث اضطراباً في نظام احتساب أرباح المودعين وهذا يؤثر على سمعة البنك ويضعف الثقة.

- النظم القانونية وإجراءات العقود، يجب أن تكون مناسبة وملائمة، ومؤسسة على مفاهيم وقواعد شرعية.
- الخدمات المالية والمصرفية التي تقدمها المؤسسات المالية المصرفية تحتاج إلى تقنين ومراجعة لكي تتواءم مع القواعد الشرعية الحاكمة، وعلى سبيل المثال، الضمانات وفتح الاعتمادات المستندية والحوالات والوكالات وخلافة مما يتعلق بالصور الجديدة في العمل المصرفي كالمشتقات والاختيارات، وكل ذلك مما أصبح جزءاً هاماً في النظام المالي والاقتصادي المعاصر، يحتاج إلى جهود واسعة لكي تنضبط الأعمال المصرفية بالشريعة.

إن هذه التحديات، لا تستطيع البنوك الإسلامية التعامل معها وحدها، مهما كان أداؤها متميزاً، لان ذلك له علاقة بأنظمة وقوانين أخرى تقوم جهات تشريعية وتنفيذية في كل دولة باقرارها وسنها لكي تنسجم مع أساس الأعمال المصرفية الإسلامية حتى تؤتي هذه الأعمال المصرفية ثمارها المرجوة . ولعل إنشاء المؤسسات الداعمة للمصرفية الإسلامية مؤخرا مثل مجلس الخدمات المالية الإسلامية ، الذي يشمل في عضويته البنوك المركزية في بعض الدول الإسلامية، يمكن أن يعين في هذا الشأن وإلا ستبقى الصناعة المصرفية قاصرة عن تحقيق ثمارها المأمولة.

### ٩/٣ تحديات في إطار العلاقة بالنظام المصرفي العالمي

رغم صغر حجم البنوك الإسلامية من حيث رؤوس الأموال والأصول مقارنة بالبنوك العالمية الكبيرة، إلا أن التوجه نحو العولمة وارتباط الأسواق العالمية ببعضها، وانتشار آثار التغيرات بين الأسواق ، كل ذلك أبرز عوامل جديدة تمثلت في الارتباط الشديد بين الوحدات المالية المصرفية الإسلامية والنظام النقدي المصرفي العالمي باعتبار أن الأخير يسير حثيثا نحو توحيد

الرؤى والمعايير التي تحكم العمل المصرفي في دول العالم. وليس أدل على ذلك من أن صندوق النقد الدولي يقوم بدور أكثر فعالية في توسيع نطاق الرقابة على الدول الأعضاء ويفرض شروطا على النظام النقدي والمصرفي تحتاج معها البنوك الإسلامية إلى كثير من العمل. إضافة إلى ذلك، فإن مسألة توحيد وتعميم المعايير المحاسبية والرقابية على المصارف في كل دول العالم، تلقي بعبء كبير على المصارف الإسلامية للعمل وبسرعة حثيثة لاستكمال المعايير الخاصة بها ونيل ثقة المحافل الدولية المتخصصة.

**١٠/٣ تحديات في نطاق الالتزام بالشريعة الإسلامية**

باعتبار أن أساس نجاح أعمال المصارف الإسلامية هو التزامها بالأحكام الشرعية في المعاملات المالية، فإن الهيئات الشرعية والمجامع الفقهية تجد نفسها مطالبة بالتجاوب مع الحركة السريعة للمال والأعمال، وإقرار الصيغ الجديدة والمستحدثة للعمليات ، والمعايير المطلوب الأخذ بها في أعمال المصارف والمؤسسات المالية. هذا من حيث الإنشاء والتوحيد للصيغ والأساليب الشرعية وإيجاد المخارج الشرعية والطرق المأمونة للمصارف ورجال الأعمال في أعمالهم. أما من حيث الرقابة الخارجية والداخلية ومتابعة التطبيقات والتدقيق عليها للتأكد من التزامها بالإحكام الشرعية ، فإن القليل من البنوك الإسلامية يقوم بذلك رغم توفر المعايير الخاصة بهذه القضايا والتي تم إصدارها من قبل هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية. ولعل ذلك من أسباب تشكك بعض الناس في جدية التزام البنوك الإسلامية وتقيدها بالأحكام الشرعية، ولذلك فإن هذه البنوك تواجه فعلا تحديا كبيرا في إثبات مصداقيتها أمام الناس في هذا الإطار الذي يمثل أساس المصداقية.

# البنوك الإسلامية
# في مواجهة التحديات

الصناعة المالية المعاصرة ذات شعب عديدة ومسالك عميقة وآفاق واسعة وقطاع البنوك يحتل الصدارة في هذه الصناعة. وهناك شركات التأمين والتكافل وهناك شركات الاستثمار والتمويل غير البنكي وهناك الأسواق والمنتجات المالية المتعددة، وغير ذلك مما أصبح كيانا عالميا ضخما يسترعى انتباه الدول والأفراد وجماعات الأعمال.

والخطوات الأولى في محاولة تطبيق الشريعة الإسلامية في النظام المالي في الدول الإسلامية المعاصرة بدأت في المجال المصرفي واتسعت، وقليل من الخطوات بدأت في قطاعي التأمين والتكافل . لذلك سيكون الحديث مركزا في القطاع المصرفي لرسم بعض الخطوط ذات الأهمية لمواجهة التحديات التي سبق الحديث عنها أعلاه.

وتوطئة لذلك، فإن من المناسب إعادة الإشارة إلى بعض ملامح الوضع المعاصر للبنوك الإسلامية والذي يتمثل في ما يلي:

١- تنمو موجودات البنوك الإسلامية بنسب جيدة تعكس القبول الرسمي والشعبي لأعمالها ونشاطها المصرفي في الاقتصاد الذي تعمل فيه، كما تعكس مقدرتها على الاستثمار واجتذاب الأموال.

٢- تتزايد قدرة العمل المصرفي الإسلامي على تحقيق الأرباح، والاستمرار في تنميتها، وبالتالي اجتذاب المساهمات في رؤوس أموال المؤسسات المالية الإسلامية وتنشيط الأسواق المالية بتداول أسهم هذه المؤسسات.

٣- نجحت البنوك الإسلامية في تعبئة مقدار كبير من الأموال. ونمت الودائع في البنوك الإسلامية بخطوات سريعة. وتشهد كثير من الدراسات على النجاح الكبير الذي حققته البنوك الإسلامية في تعبئة

الودائع مما أدى إلى زيادة نصيبها من إجمالي الودائع في النظام المصرفي في بعض الدول الإسلامية.

ويمكن القول إن مواجهة التحديات ممكنة على المدى البعيد إذا ما استطاع العمل المصرفي الإسلامي أن يقدم نفسه كنموذج فاعل ملتزم بأهدافه وأطره الشرعية والفنية والمهنية. وحتى تستطيع البنوك الإسلامية أن تواجه التحديات المعاصرة عليها أن تحقق إنجازات معتبرة في مجالات عديدة أهمها:

**أولا: الإطار المؤسسي السليم للصناعة**

لكل نظام متطلباته المؤسسية . والصناعة المالية الإسلامية كنظام مالي خدمي ليست استثناءً فهي تحتاج إلى عدد من المؤسسات والترتيبات الداعمة بغية القيام بوظائفها المتعددة. وتحاول مؤسسات العمل المصرفي والمالي الإسلامي في كافة أرجاء العالم الاستفادة من الإطار المؤسسي الذي يدعم العمل المصرفي التقليدي ، ولكنها تعاني من ضعف الدعم المؤسسي الذي يوظف خصوصاً لخدمة حاجاتها . ويجب فحص المهام التي تقوم بها مختلف المؤسسات في الإطار التقليدي، كما يجب بذل محاولات لتعديل المؤسسات الموجودة بطريقة تمكنها من توفير دعم أفضل للعمل المصرفي الإسلامي، أو إنشاء مؤسسات جديدة حسب الحاجة. وقد شهدت الصناعة المالية الإسلامية في السنوات الأخيرة تأسيس العديد من المؤسسات الدولية الداعمة التي تعكس عالمية هذه الصناعة ، ومن أهمها في الوقت الحالي:

- **هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية**

هذه الهيئة عبارة عن جهاز فني مهني لإصدار معايير المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية وأضيف إلى هيكله الإداري مجلس شرعي لإصدار المعايير الشرعية . وسجلت الهيئة في وزارة التجارة بمملكة البحرين بصفة هيئة عالمية بشخصية معنوية مستقلة لا تسعى للربح في ١١ رمضان ١٤١١هـ الموافق ٢٧ مارس ١٩٩١م.

**المجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.**

هذا الجهاز هو بمثابة اتحاد مهني للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية يستهدف التعريف والتوثيق للعمل المصرفي الإسلامي وتمثيل مصالح مؤسساته عالميا، وقد انبثق كتطور طبيعي لاجتماعات البنك الإسلامي للتنمية مع البنوك الإسلامية خلال. (١٧عاما) . وصدر المرسوم الملكي في مملكة البحرين برقم ٢٣ لسنة ٢٠٠١م في ٣١ مارس ٢٠٠١م الموافق ٦ محرم ١٤٢٢هـ بالموافقة على الاتفاق بشأن المقر بين حكومة دولة البحرين والمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.

**السوق المالي الإسلامي الدولي**

هذا الجهاز إداري مهمته تطوير وتنمية وتوجيه السوق المالي الإسلامي الدولي واعتماد الأدوات المالية المتداولة والترويج للفكرة في المحافل الدولية والمصرفية . صدر مرسوم ملكي في مملكة البحرين برقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٢ بتأسيسه كشخصية اعتبارية في ١٤٢٣/٠٦/٠٢هـ الموافق ٢٠٠٢/٠٨/١١م

**مركز السيولة المالية**

هذه شركة مالية تهدف إلى إدارة عمليات استثمار السيولة للبنوك الإسلامية والترويج للإصدارات المالية ودعمها وهي ذراع عملي للسوق المالي الإسلامي الدولي، أُنشئت كشركة مساهمة بحرينية رأس مالها المدفوع (٢٠) عشرون مليون دولار أمريكي والمصرح به ٢٠٠ مليون دولار أمريكي وسجلت في وزارة التجارة بمملكة البحرين في ١٤٢٣/٠٥/١٩هـ الموافق ٢٠٠٢/٠٧/٢٩م.

**مجلس الخدمات المالية الإسلامية**

هذا الجهاز ثمرة تعاون بين البنك الإسلامي للتنمية وصندوق النقد الدولي وبعض البنوك المركزية وأجهزة الرقابة المصرفية في بعض الدول الإسلامية وهدفه إصدار المعايير والإرشادات والبيانات الخاصة بالعمل

المصرفي الإسلامي في علاقته بالجهات الرقابية والإشرافية على هذا العمل وقد صدر قانون عام ٢٠٠٢م في ماليزيا بإنشائه كمنظمة دولية ذات امتيازات خاصة ، وافتتحت أعماله في نوفمبر ٢٠٠٢م.

**الوكالة الإسلامية الدولية للتصنيف الائتماني**

اقتضت الطبيعة الخاصة للمؤسسات المالية الإسلامية أن تتضافر جهودها لإنشاء هذه الوكالة للقيام بمهام التصنيف الائتماني لهذه المؤسسات ولا يخفى أن التصنيف يعتبر مؤشراً ضرورياً للحكم على أداء وكفاءة المؤسسات المالية.

وثق عقد تأسيس الوكالة كشركة مساهمة بحرينية لدى كاتب العدل في ١٤٢٣/٠٨/١٨هـ الموافق ٢٠٠١/١٠/٢١م برأس مال مصرح به قدره (٩) تسعة ملايين دولار أمريكي والمدفوع ٩٤٥,٠٠٠ دولار فقط.

**المركز الإسلامي الدولي للتحكيم التجاري**

هذا المركز قيد التأسيس في دولة الإمارات العربية المتحدة وهو نتيجة بروز الحاجة لوجود جهة أو مركز يقدم خدمة التحكيم والمصالحة لحل النزاعات التي تطرأ بين المتعاقدين في عمليات المؤسسات المالية الإسلامية والتي يجب أن تضبطها الأحكام الشرعية. وقد اتخذت الجمعية العمومية للمجلس العام للبنوك والمؤسسات المالية الإسلامية في اجتماعها السنوي في عاصمة كازاخستان في ١٤٢٤/٠٧/٠٤هـ الموافق ٢٠٠٣/٠٩/٠١م قرارا بالموافقة على إنشائه.

والسؤال الهام هنا: هل تستطيع هذه المؤسسات في الدول التي أنشأت فيها وبكوادرها البشرية وإمكانياتها المالية أن تنجح في التحدي، وتقدم إطاراً مؤسسيا عالميا لهذه الصناعة؟ ومن المسئول عن ضمان تأسيس وفاعلية الإطار المؤسسي الفعال للصناعة؟ هل هو البنك الإسلامي للتنمية باعتبار أن اتفاقية تأسيسه نصت على هدف عنايته بالعمل المصرفي الإسلامي في الدول الموقعة على الاتفاقية؟

**ثانياً: الإطار القانوني المناسب والسياسات الداعمة**

وضعت معظم قوانين التجارة والمصارف والشركات في معظم البلدان الإسلامية على نهج النمط الغربي وهي تحتوي أحكاماً بضيق من مدى نشاطات العمل المصرفي الإسلامي وتحصره في حدود تقليدية . وفي حين تستطيع العمل المصرفي الإسلامي وتحصره في حدود تقليدية. وفي حين تستطيع الأطراف في بعض الأحيان وضع اتفاقياتها على أساس عقد إسلامي إلا أن تنفيذ هذه الاتفاقيات في المحاكم يتطلب جهوداً وتكاليف إضافية. وهذا يقتضي وضع قوانين خاصة لإقامة وممارسة العمل المصرفي الإسلامي تعمل على تسهيل عمل البنوك الإسلامية. بالإضافة إلى ذلك هناك حاجة للسماح للمؤسسات المالية الإسلامية بالعمل وفق القواعد الإسلامية وإفساح المجال في الأسواق المالية للمعاملات المالية الإسلامية. ووفق هذا السياق يمكن أن يتضمن الإطار القانوني للعمل المصرفي والمالي الإسلامي ما يلي:

**١- قوانين العمل المصرفي الإسلامي**

تخص هذه المجموعة من القوانين إنشاء العمل المصرفي الإسلامي ومراقبة أداءه والإشراف عليه. وتوجد في بعض البلدان الإسلامية مثل هذه القوانين التي وفرت إطارا لعمل البنوك الإسلامية. ولكن تبقى معظم البلاد الإسلامية لا توفر الإطار القانوني المناسب.

**٢- الإطار الإشرافي الرقابي**

الإشراف والرقابة على البنوك الإسلامية من قبل الجهات الرقابية الحكومية مهمان للغاية بسبب أهمية المعلومات التي يجب توفيرها للمستثمرين (الشفافية)، وأهمية ضمان سلامة نظام التمويل، وغير ذلك مما يتعلق بتحسين سياسة الرقابة النقدية. وفي حالة البنوك الإسلامية هناك بعد إضافي للإشراف يتعلق بالقضايا الشرعية.

وفي الوقت الراهن فإن عدم وجود إطار إشرافي فعال يعتبر أحد نقاط الضعف في الصناعة المصرفية الإسلامية ويستحق اهتماماً جاداً. وهناك محاولات جادة وترتيبات حثيثة بين بعض البنوك المركزية ومؤسسات النقد في بعض الدول الإسلامية. والوضع الراهن للبنوك الإسلامية يتطلب فعل الكثير في كل هذه القضايا. ففي كثير من الحالات لا تعلن الطريقة التي يتم بها حساب نصيب الأرباح للحسابات الاستثمارية المتعددة كما لا يتم إعلان تفاصيل استخدامات الأموال بواسطة البنوك الإسلامية سيزيد ثقة العملاء. كما أن البنوك الإسلامية في بعض البلدان تخضع لإشراف المصرف المركزي لكنها تعامل نفس معاملة البنوك التجارية التقليدية، وتخضع لنفس الضوابط والشروط واللوائح التي تطبقها على البنوك القائمة على نظام الفائدة . ومن خلال ممارسة البنوك الإسلامية لأعمالها في علاقاتها بالجهات الرقابية وجد أنه:

١- مطلوب من البنوك الإسلامية ، مثل جميع البنوك التقليدية الأخرى أن تحتفظ بنسبة من ودائعها الاستثمارية لدى البنوك المركزية رغم اختلاف الصيغة التعاقدية بينها وبين عملائها، وتدفع بعض البنوك المركزية عادة فائدة على هذه الودائع وهو ما لا تقبله البنوك الإسلامية. فالضرورة تقتضي إيجاد بديل لهذه الإجراءات لضمان الثقة ولضمان التزام البنوك الإسلامية بالنواحي الشرعية.

٢- تقوم البنوك المركزية بوظيفة المقرض الأخير للبنوك التقليدية بحيث تقدم لها قروضاً في أوقات تقل فيها السيولة. وبالرغم من أن البنوك الإسلامية تعمل تحت إشراف المصارف المركزية إلا أنها لا تستطيع شرعاً الاستفادة من هذه التسهيلات لان هذه الأموال تقدم على أساس الفائدة . ومفهوم أن مثل هذه المساعدة لا يمكن أن تقدم بدون تكلفة . ولكن هناك حاجة لوضع وتنفيذ إطار خال من الفائدة لمثل هذه المساعدات.

٣- في البلدان التي يمارس فيها المصرف المركزي عمليات السوق المفتوحة لا

تستطيع البنوك الإسلامية أن تشارك في هذه العمليات لأن السندات التي تباع وتشتري تقوم على نظام الفائدة. ولهذا لا تتوفر للبنوك الإسلامية الأصول المالية التي يمكن تسييلها بسهولة وهو ما من شأنه أن يدخل شيئا من عدم المرونة في تركيبة الأصول لدى البنوك الإسلامية.

٤- انعدام فهم الطبيعة الصحيحة لأساليب التمويل الإسلامية قد يكون أيضاً مسئولية جزئية عن سياسات بعض البنوك المركزية غير الملائمة تجاه البنوك الإسلامية وخصوصاً في حالتي المشاركة والمضاربة لأنها نشاطات مستمرة ، وتتواصل مشاركة المصرف الإسلامي في هذه النشاطات طالما ظل المشروع الممول يباشر العمل. وقد يكون لذلك انعكاسات مهمة على صعيد وضع التقارير عن البنوك الإسلامية وممارسة أعمال التنظيم والرقابة عليه بواسطة البنوك المركزية.

٥- مسئولو الإشراف والرقابة المصرفية في المصرف المركزي قد يكونون أحياناً غير مدركين تماماً لدور هيئات الرقابة الشرعية في البنوك الإسلامية . فهم يشعرون بأن هذه اللجان تتدخل في قرارات البنوك فيما يخص أدوات السياسة النقدية.

إن كل القضايا السابقة تحتاج إلى معالجات تتناسب وأعمال البنوك الإسلامية، ومعظم الممارسات الحالية الرقابية قد أنشأت دون النظر إلى الطبيعة الخاصة لهذه الأعمال، فهل تنجح البنوك الإسلامية في هذا التحدي وتتجاوب الجهات الرقابية معها وتهيأ لها سبل العلاج المطلوب؟

**ثالثا: المعايير المحاسبية**

أن للبنوك التقليدية معايير محاسبية متشابهة حتى مع اختلاف البلدان، وتنشر البنوك المركزية الميزانيات المجمعة للبنوك وتشرف عليها بانتظام . وخلافاً لذلك فإن عدم تشابه الممارسات المحاسبية بين البنوك الإسلامية يجعل من أي مقارنة بين ميزانياتها أو حسابات الربح والخسارة لديها مهمة شاقة إن لم تكن مستحيلة . وبالإضافة إلى ذلك فإن المفاهيم المستخدمة في

الميزانيات أو بيانات الربح والخسارة لا تحدد تحديداً دقيقاً. ولله الحمد ، فقد حصل تقدم ملموس في العشر سنوات الماضية للتغلب على هذه المشكلة بإنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية المشار إليها أعلاه في دولة البحرين. ولكن قد يمر بعض الوقت قبل ملاحظة حدوث تغيير ملموس في الممارسات المحاسبية للبنوك الإسلامة. والسبب الرئيس لذلك هو أن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية منظمة طوعية وليس لها صلاحيات ملزمة لتنفيذ معاييرها، ولقد قامت بعض الدول بإلزام أو الاقتراح على مؤسساتها المالية الإسلامية أو إدارات الخدمات المصرفية الإسلامية المقدمة من البنوك التقليدية باستخدام هذه المعايير . وتبقى الثقة بالصناعة مرتبطة بمدى النجاح في هذا الجانب.

**رابعاً : انعدام مؤسسات الأسهم**

هناك حاجة إلى التمويل على المدى البعيد . وفي النظام التقليدي يتم ذلك من خلال سندات وأسهم طولية الأجل . وتقوم سوق الأوراق المالية ومؤسسات الأسهم المتخصصة بهذه الوظيفة . وبالإضافة إلى الجمهور فإن من أهم مصادر هذه الاستثمار طويلة الأجل، بنوك الاستثمار والصناديق المشتركة وشركات التأمين وصناديق التقاعد. وبما أن البنوك الإسلامية لا تتعامل في السندات ذات الفائدة فإن حاجتها إلى أسواق الأسهم تكون كبيرة. وحتى في التمويل التقليدي هناك ميول متزايدة لاستعمال الأسهم كمصدر للتمويل . ومما يؤسف له أن عدد مؤسسات الأسهم المتخصصة وغيرها من المؤسسات والتي تقوم تقليدياً بتقديم أسهم رأسمالية من خلال البورصة، أي صناديق التقاعد والصناديق المشتركة وشركات التأمين ، قليل جداً.

وللبنك الإسلامي للتنمية محاولات عديدة ولكنها غير كافية، فبالإضافة إلى محفظة البنوك الإسلامية وصندوق حصص الاستثمار اللذين أنشأهما البنك مع بنوك ومؤسسات مالية إسلامية أخرى، هناك صندوق البنية التحتية وصندوق الاستثمار في الممتلكات الوقفية اللذين أُنْشِئا مؤخراً في البنك.

**خامساً: إنشاء أسواق مالية ثانوية منظمة**

يزدهر العمل المصرفي بوجود أسواق مالية ثانوية . فالبنوك التجارية تستثمر في أصول مالية قصيرة الأجل جداً والتي تستطيع أن تحولها إلى نقد سائل بسرعة كبيرة وبتكلفة تحويلية ضئيلة . وهناك أركان عدة للسوق المالي الثانوي: الأوراق المالية والمتعاملون والمؤسسات المالية. ويمكن للبنوك الإسلامية مثل البنوك التقليدية أن تحقق كسباً كبيرا من إنشاء أسواق ثانوية في بلدانها. ويساعد ذلك في جعل أصولها أكثر سيولة وجاذبية للمدخرين مما يزيد من قدراتها على تعبئة الأموال.

وقد انتهى العمل الذي تم بالتعاون بين البنك الإسلامي للتنمية وبعض البنوك المركزية ومؤسسات النقد في الدول الإسلامية، لإنشاء السوق المالي الإسلامي الدولي المشار إليه أعلاه وسجل مقر إدارته في مملكة البحرين.

إن على المؤسسات المالية الإسلامية أن تضع في اعتبارها التطورات التي حدثت مؤخراً في الأسواق المالية الدولية . ففي جميع أرجاء العالم يهجر آلاف المدخرين حسابات البنوك إلى الأسواق المالية.

إن المسائل التي أشارت إليها الورقة أعلاه في إطار التحديات التي تواجهها البنوك الإسلامية لها أهمية عظيمة في تشكيل مستقبل البنوك الإسلامية في العالم وليس في الدول الإسلامية خاصة. وبمقدار النجاح في معالجة نقاط الضعف والخلل والفراغات تستطيع هذه البنوك أن تشق طريقها لتحقيق أهدافها.

صفحة أبيض

## الخــاتمــة

حاولت الورقة أن تستعرض بعناية، المواصفات الأساسية للعمل المصرفي الإسلامي المعاصر والتحديات التي تواجه هذا العمل باعتبار نشأته الحديثة وتعقيدات الأعمال المصرفية والمالية وأبعادها الشرعية والمهنية والفنية. ويقدم المهتمون بالعمل المصرفي الإسلامي الكثير من العناية بتطويره وتنميته وتأصيله وتقنينه لأسباب دينية ووطنية وتسويقية لا تخفى على أهل النظر الثاقب، وذلك من أجل الأهمية الدقيقة لهذا العمل في حياة الناس العاجلة والآجلة ، وعلاقة كل ذلك بتوزيع الدخل وتوفير الدعم اللازم للعمل الاستثماري والاستهلاكي والاجتماعي في الاقتصاديات المعاصرة ذات العلاقات الدولية المتشابكة المفتوحة.

إن الأمة الإسلامية تمر بمرحلة دقيقة لإثبات ذاتها وأهلية أنظمتها الشرعية في حل مشاكلها وتهيئة الحياة الكريمة الآمنة لأبنائها . ويعتبر النظام المصرفي الإسلامي هو النظام المدخل للعالم المعاصر وهو النظام الذي قدم لهذا العالم في خضم كثير من التشكيك حول أهليته وعدم حماس الكثير من أهله ، ولكنه يشق طريقه في بحر لجي تغشاه الأمواج من فوقها أمواج ، بعضها فوق بعض، ولا تكاد ترى ملامح تشكل النظام بين أهله إلا ما ندر.

إن التحديات التي تواجه العمل المصرفي الإسلامي ذات أبعاد محلية وإقليمية ودولية وعالمية، ويجب النظر إليها بشمولية تتناسب وأهمية النظام الذي ترتكز عليه وهو الشريعة الإسلامية السمحاء التي جاءت هدى ورحمة للعالمين.

فهل يكون مسلمو هذا العصر مؤهلين لأداء الواجب، ويقدموا ما عندهم من نظم تجنب العالم هذا الهلاك الماحق من جراء التعامل بالربا الذي انتشر هو وغباره؟ وهل يوجه هذا المؤتمر من رحاب مهبط الوحي ومنبع النور،

رسالة للمسلمين حكومات وشعوب أن يحققوا الوفاء بأمانة العهد الذي أخذ عليهم في أنفسهم وأموالهم فيهيئوا للعمل المصرفي الإسلامي كل فرص النجاح والفلاح حتى يطيب مأكلهم ومشربهم وحياتهم، ورسالة أخرى للعالم أن يدعوه إلى ما في الإسلام من رحمة للعالمين في شؤون المال والحياة. والله ولي التوفيق.